

مذكرة تمهيدية
حول ضمان الجودة بكلية الحقوق
جامعة الجزائر 1

1- استحدث مفهوم ضمان الجودة في عالم المؤسسة الاقتصادية و أدخل إلى الجامعات في وقت ليس ببعيد.

تعود جذوره إلى الإعلان المشترك لوزراء التربية الأوروبيين المعتمدين بتاريخ 19 جوان 1999 بمدينة بولون (Bologne) بإيطاليا . " تقييم النوعية بغرض إعداد معايير و منهجيات مقارنة" ، يعد هذا في حقيقة الأمر ، الهدف الخامس من الأهداف الستة لهذا الإعلان. ضبط هذا المبدأ و بطريقة واضحة لصالح " اعتماد مرجع إطار للتأهيلات و الخطوط الكبرى للتوجيهات لضمان النوعية في التعليم العالي" و ذلك بموجب لقاء برجن (Bergen en Norvege) بالنرويج في عام 2005 .

2- فيما يخص الجزائر كانت سنة 2008 ، سنة أساسية و حاسمة في هذا المجال . استنادا إلى المعلومات المتوفرة على موقع وزارة التعليم العالي ، أعطيت إشارة انطلاق هذا المسعى بموجب تعليمة رئيس الحكومة رقم 01 المؤرخة في 27 جانفي 2008 . بالمناسبة عرف نفس الموقع الوزاري ضمان الجودة بأنه : " مجموعة الوسائل التي بواسطتها تضمن مؤسسة ما و بكل ثقة و تأكيد بأن قواعد و نوعية التعليم المتبع يتعين المحافظة عليها و تحسينها " . و في هذا الإطار يوضح من جديد نفس الموقع ، بأنه يتعين إدراك الميكانيزمات الداخلية و الشفافة لضمان الجودة و وضعها موضع التنفيذ من طرف أي وظيفة في الجامعة .

ضمان الجودة قائم على مسار التقييم الذي لا يهتم الأساتذة لوحدهم و لكن يعني أيضا الطلبة ، الباحثين ، الطاقم الإداري و المستخدمين. يرتكز ميكانيزم تقييم الجودة على تقييم ذاتي و على امتحان من طرف النظراء .

لقد تم إدخال فكرة تقييم المؤسسات الجامعية في شهر فبراير 2008 و بالضبط بعد إصدار القانون رقم 06-08 المؤرخ في 23 فبراير 2008 المعدل و المتمم للقانون رقم

05-99 المؤرخ في 4 أبريل 1999 المتضمن لقانون توجيه التعليم العالي و البحث العلمي المعدل و المتمم (جريدة رسمية رقم 10 المؤرخة في 27 فبراير 2008 ، ص ص. 33 و ما يليها).

إنه من دواعي الفائدة ، التذكير بأنه ، بناء على هذا القانون رقم 06-08 تم إلزاميا و صراحة تعميم نظام يسمى " ل.م.د.د.ل.M.D." (باستثناء بعض الاختصاصات على غرار العلوم الطبية) و الذي تم تبنيه في سنة 2004 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-371 المؤرخ في 21 نوفمبر 2004 المتضمن إنشاء شهادة ليسانس (نظام جديد) . استنادا إلى هذا لا يعد صدفة التوافق ما بين تجسيد مفهوم التقييم باعتباره عاملا مركزيا لجهاز ضمان الجودة و الاعتماد المعمم للنظام الجديد (ل.م.د.د.ل.M.D.) .

بناء على أحكام المادة 43 مكرر من القانون رقم 06-08 : " تنشأ لدى الوزير المكلف بالتعليم العالي ، لجنة وطنية لتقييم المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي ، الثقافي و المهني و مؤسسات التعليم العالي الأخرى. تكلف اللجنة بتقييم الأداء الإداري ، البيداغوجي و العلمي للمؤسسات المذكورة بالنسبة للأهداف المسطرة لها . تحدد المهام ، التركيبية ، التنظيم و سير اللجنة عن طريق التنظيم " .

بالمناسبة ، هذا الهيكل لم يتم تنصيبه إلا بتاريخ 27 سبتمبر 2012 . قبل هذا التنصيب ، و في شهر ماي 2008 و بالضبط يومي 19 و 20 منه ، تم تنظيم الجلسات الوطنية للتعليم العالي و التي كانت متبوعة بتاريخي 1 و 2 جوان 2008 ، بأول ملتقى دولي حول ضمان الجودة في التعليم العالي. يبدو أنه و على ضوء هذا الملتقى الدولي ، تم إنشاء سنتي 2008-2009 في بعض المواقع النموذجية أولى خلايا ضمان الجودة .

لم يتم إنشاء اللجنة الوطنية لتطبيق نظام ضمان الجودة " CIAQES " ، إلا بعد مرور سنتين عن هذا الملتقى و جلساته من طرف وزير التعليم العالي بموجب المقرر الوزاري رقم 167 المؤرخ في 31 ماي 2010 و المتضمن إنشاء لجنة وطنية لنظام ضمان الجودة في قطاع التعليم العالي و البحث العلمي.

طبقا لأحكام المادة الثانية من هذا القرار ، تكلف هذه اللجنة مع الوكالات و الهيئات المعنية ، بما يلي :

" إنشاء مرجع وطني يتضمن المقاييس و المعايير المتعلقة بضمان الجودة مع الأخذ بعين الاعتبار المعايير الدولية في هذا الشأن ،

- ❖ تحديد معايير انتقاء مؤسسات التعليم العالي الرائدة "Pilote" أو النموذجية و المسؤولين عن ضمان الجودة لكل مؤسسة ،
- ❖ وضع برنامج إعلامي يستهدف المؤسسات المعنية و وضع مخطط تكوين لفائدة المسؤولين عن ضمان الجودة ،
- ❖ وضع برنامج تنفيذ عمليات ضمان الجودة داخل المؤسسات المعنية و ضمان متابعة تنفيذها ،
- ❖ تنظيم العمليات الأولية للتقييم الذاتي للمؤسسات و الأنشطة المستهدفة ،
- ❖ تنظيم عمليات التقييم الخارجي للمؤسسات و الأنشطة المستهدفة ،
- ❖ ضمان المراقبة في مجال ضمان الجودة ،
- ❖ جمع العناصر الضرورية لتحديد سياسة وطنية و وضع نموذج لضمان الجودة و تحضير الشروط الملزمة لإنشاء وكالة مكلّفة بتطبيق هذه السياسة "

لقد تم إلغاء القرار 167 المؤرخ في 31 ماي 2010 و عوض بالقرار رقم 2004 المؤرخ في 29 ديسمبر 2014 (النشيرة الرسمية للوزارة 2014 ، الثلاثي الرابع ، ص ص).

147-149) المعدل بالقرار رقم 761 المؤرخ في 17 جويلية 2016 (النشرية الرسمية للوزارة ، 2016 ، الثلاثي الثالث ، ص.ص. 103-104).

وفقا لأحكام المادة الثانية من القرار رقم 2004 : " تكلف اللجنة بإدخال و تطوير إجراءات ضمان الجودة في مؤسسات التعليم العالي و البحث العلمي .

تقوم اللجنة خصوصا بالمهام التالية :

- ❖ تأطير عمليات التقييم الداخلي و /أو التقييم الذاتي للمؤسسات الرائدة بما يتطابق مع المرجع الوطني لضمان الجودة في التعليم العالي و البحث العلمي ،
- ❖ مرافقة خلايا ضمان الجودة المحدثة في مؤسسات التعليم و البحث العلمي و مساعدتهم ليصبحوا فاعلين عمليا و ميدانيا ،
- ❖ تكوين مؤطرين و أعضاء خلايا ضمان الجودة ،
- ❖ وضع شروط إنشاء وكالة ضمان الجودة في التعليم العالي و البحث العلمي ، لاسيما بتكوين خبراء في ضمان الجودة ،
- ❖ متابعة كل النشاطات المرتبطة بضمان الجودة في مؤسسات التعليم العالي و البحث العلمي و العمل على إحداث التناسق و الانسجام بينها ،
- ❖ تطوير قنوات الاتصال المتعلقة بالنشاطات المرتبطة بضمان الجودة على مستوى قطاع "النشريات ، المواقع الالكترونية ، علبة البريد الالكتروني ، الإعلام التقليدي ، اللقاءات ... إلخ".

لقد تم التنصيب الفعلي للجنة تطبيق ضمان الجودة في التعليم العالي " CIAQES " بتاريخ 8 جانفي 2015 بعد تأسيسها من قبل في 31 ماي 2010 (أنظر جريدة المجاهد المؤرخة في 10 جانفي 2015 ، ص. 7).

قامت اللجنة ، المذكورة أعلاه ، بتوزيع نسخة نهائية من المرجع الوطني لضمان الجودة في أواخر سنة 2015 . يعتبر هذا المرجع ، وثيقة جوهرية و أساسية تدفع الإطارات المعنية ، لوضع خطة سير للجودة و وضعها حيز التنفيذ الميداني .

يمثل مرجع النوعية وفقا للمعايير الدولية المعمول بها ، التعريف الواضح للنوعية المعتمد من طرف المؤسسة ، مجموعة القيم و/أو الأهداف التي تمنح في إطار المهام و تستجيب للأهداف المنتظرة من طرف المستعملين و الشركاء و الموظفين. عادة ما يتم المرجع الوطني لضمان الجودة بميثاق الجودة و كذا مشروع المؤسسة كونه بمثابة المركز الذي تدور حوله فكرتي القيم و الأهداف المراد تحقيقها.

من أجل إتمام المرجع الوطني لضمان الجودة ، لابد من الإشارة على أنه على المستوى المركزي ، تم تعديل و إثراء النصوص المحددة لاختصاصات وزير التعليم العالي و البحث العلمي و تلك التي تنظم الوزارة من أجل الإدماج النهائي و الفعلي لمفهوم ضمان الجودة في قطاع التعليم العالي و البحث العلمي . و عليه ، فبمقتضى المادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 13-79 المؤرخ في 30 جانفي 2013 (الجريدة الرسمية رقم 8 المؤرخة في 6 فيفري 2013) تم " إنشاء مديرية التقييم و الدراسة و ضمان الجودة المكلفة بمتابعة بدء تنفيذ و دعم ضمان الجودة في التكوين العالي بالتنسيق مع الجهات المعنية و كذا المؤسسات الجامعية " . عدل المرسوم التنفيذي رقم 13/78 بالمرسوم التنفيذي رقم 14-22 المؤرخ في 23 جانفي 2014 (الجريدة الرسمية رقم 5 بتاريخ 2 فيفري 2014) حيث تم بموجبه تصحيح تسمية نيابة المديرية المعنية بحذف عبارة "الدراسة" . و عليه ، أصبحت تسميتها " نيابة مديرية التقييم و ضمان الجودة " .

3- على مستوى جامعة الجزائر 1 ، أنشئت خلية ضمان الجودة بموجب قرار رئيس الجامعة رقم 06 المؤرخ في 15 فيفري 2012 (وثيقة مرفقة) متمم بقرار المصادقة على

نظامها الداخلي. تتكون خلية ضمان الجودة المنشأة على مستوى جامعة الجزائر 1 من ستة أساتذة جامعيين من رتبة أساذ التعليم العالي ، بحيث لكل كلية من الكليات الثلاثة المكونة لجامعة الجزائر 1 عضوان (كلية الحقوق ، كلية الطب و كلية العلوم الإسلامية) وفقا لهيكله جامعة الجزائر 1 بعد إعادة تنظيمها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 09-342 المؤرخ في 22 أكتوبر 2009 تم تعويض القرار رقم 06-2012 بالقرار رقم 11-2015 المؤرخ في 9 جويلية 2015 المتضمن تجديد تشكيلة الخلية (وثيقة مرفقة) .

ترأس خلية ضمان الجودة لجامعة الجزائر 1 حاليا ، السيدة سامية تاريغت ، أستاذة في الطب و رئيسة مصلحة ، أما فيما يتعلق بكلية الحقوق ، فهي ممثلة منذ فيفري 2012 إلى يومنا هذا من طرف الأستاذين العايب علاوة و بن ناجي شريف اللذان تم اقتراهم من طرف السيد عميد الكلية آنذاك.

الجدير بالملاحظة أن خلية ضمان الجودة للجامعة أعدت في إطار نشاطاتها المكثفة و الثرية " ميثاق ضمان الجودة لجامعة الجزائر 1" (وثيقة مرفقة) و الذي يعد مرجعا للكليات الأربعة المكونة لجامعة الجزائر 1 بعد استحداث و إنشاء كلية العلوم. تم تقديم هذا الميثاق لرئيس الجامعة و لمجموع المسؤولين على مستوى الجامعة إثر الاجتماع الهام الذي تم في 17 فيفري 2017 (وثيق مرفقة) .

4- بالنسبة لنشاطات الخلية على مستوى كلية الحقوق ، فقد تم إنشاء خلية ضمان الجودة في سنة 2014 و بدأت عملها بالضبط بتاريخ 13 فيفري 2014 بدورة تكوينية أطرها خيران أوروبيان ، انعقدت بمقر كلية الحقوق سعيد حمدين ، قبل تأسيسها رسميا من طرف عميد الكلية بموجب المقرر رقم 12-15 بتاريخ 3 فيفري 2015 (وثيقة مرفقة) .

ترأست خلية ضمان الجودة بكلية الحقوق الأستاذة غنيمّة خياريحلو باقتراح من الأستاذين العايب علاوة و بن ناجي شريف ، و كانت هذه الخلية مكونة من اثني عشر أستاذا

و أستاذة و عون مكتبة ، أما بالنسبة لمشاركة الطلبة فكانت شبه منعدمة و غير منتظمة بالرغم من تحسيسهم بأهمية هذه الخلية بالنسبة إليهم.

قدمت هذه الخلية بعد بدء نشاطاتها في فيفري 2014 أول تقرير لها للنشاطات المنجزة في فيفري 2015 (وثيقة مرفقة).

تم تجديد غالبية أعضاء خلية ضمان الجودة للكلية منذ شهر فيفري 2017 (كلفت الأستاذة حسناوي فاطمة من طرف ممثلي كلية الحقوق في ضمان الجودة لجامعة الجزائر1 لتنشيط الخلية على مستوى كلية الحقوق). حيث انبثق عن هذه الخلية هيكل للتقييم الذاتي في إطار برنامج وطني ، و بناء على إعلان السيد رئيس الجامعة بتاريخ 15 جانفي 2017 عن عملية وطنية لتقييم كل المؤسسات الجامعية.

قامت خلية التقييم الذاتي بكلية الحقوق منذ تكوينها بالعمل المستمر و المكثف و إعدادها للاستبيانات انطلاقا من المرجع الوطني لضمان الجودة ، حيث تم تقديمه لمختلف مسؤولي الكلية للإثراء ، إلا أنها اعترضتها بعض العراقيل حالت دون القيام بالمهام المسندة إليها في الأجال المحددة من طرف السيد الوزير. جل الصعوبات التي عرقلت نشاطات هذه الخلية سببها عدم استيعاب الشركاء للمفاهيم الجديدة لضمان الجودة و التقييم الذاتي و تخوفهم منها ، و اعتقادهم أنها نوع من المراقبة على أعمالهم و نشاطاتهم ، مما أدى إلى تعطيل و تجميد أعمال هذه الخلية نظرا لعدم استجابة معظم المسؤولين في الإدارة السابقة للاستفسارات المقدمة لهم و عليه فإن تدخل السيد العميد الحالي جد ضروري لبعث نفس و روح جديدة لهذه الخلية.